

مراحل الحصول على ترخيص لممارسة أعمال الخدمات والوساطة المالية



03

يعرض طلب الترخيص
والوثائق الملحقة
به على مجلس
المفوضين لاتخاذ قرار
أولي بالموافقة على
التأسيس ، في حال
التأكد من توفر اللوائح
الأساسية لقيام الشركة
بتقديم الخدمات
المطلوب الترخيص لها.

مرحلة الموافقة الأولية



يتقدم المؤسسون
بطلب خطي إلى
الهيئة مرفقاً
باستمارة الترخيص
رقم (1) التي تهدف
إلى التعرف على
نوع الأنشطة التي
يرغب المؤسسون
بممارستها.

01

02

وبعد من الوثائق التي ينص
عليها نظام الترخيص وذلك
للتعرف على بيانات المؤسسين.

90

3- تقوم الهيئة خلال مدة لا تتجاوز التسعين يوماً من تاريخ تقديم طلب الترخيص النهائي، بإشعار مقدم الطلب بقرارها.

مرحلة
الترخيص
النهائي

1- يستكمل

المؤسسون إجراءات التأسيس لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك

2- يقدم المؤسسون

طلب الحصول على الترخيص

النهائي مرفق بالاستمارات رقم (2-3-4)

للتعرف على البيانات المهنية والأكاديمية للمؤسسين الأفراد وبيانات المؤسسين الاعتباريين

إضافة إلى مجموعة من الوثائق والمستندات اللازمة للحصول على الترخيص النهائي وفقاً لنظام الترخيص.

4- في حال

تمت الموافقة

يصدر قرار

الترخيص النهائي

من مجلس

المفوضين.



مرحلة أمر المباشرة



• تستكمل
الشركة

إجراءات

تجهيز المقر

الخاص بها،

وتقوم الهيئة

بزيارة ميدانية

للمقر وتعبئة

الاستمارة

رقم (5).

• تسدد بدل

التسجيل

وبدل الاعتماد

السنوي

المحدد من

قبل الهيئة

عن الشركة

والموظفين

المعتمدين.

• تعتمد

الهيئة الكادر

الوظيفي

المرشح من

قبل الشركة

لمباشرة

الأعمال

المرخص لها.



مرحلة أمر المباشرة



• تنتسب
لسوق دمشق
للأوراق

المالية،
وتسدد

الالتزامات

المرتتبة على
عضويتها

وفقاً للنظام

الداخلي
للسوق.

• تودع كفالة

مصرفية غير

مشروطة

لأمر الهيئة

وفق النموذج

المعتمد من

قبل الهيئة.

• تقدم

تعهدات

خطية موثقة

من أعضاء

مجلس

الإدارة والإدارة

التنفيذية.

